

المملكة العربية السعودية
وزارة الزراعة
وكالة الوزارة لشئون الثروة السمكية

سابعاً: نموذج وشروط الحصول على تراخيص
مشاريع الاستزراع المائي



إدارة المزارع السمكية
1435هـ - 2014م

نموذج الحصول على تراخيص

مشاريع الاستزراع المائي

المستثمر:

أفراد شركات أخرى أجنبي

بيانات يتم تسجيلها بخط واضح من قبل المستثمر

اسم المستثمر:

رقم الهوية:

رقم السجل التجاري (للشركات):

رقم جواز السفر: صادر من: بتاريخ:

العنوان الدائم: منطقة مدينة

ص.ب. الرمز البريدي

تلفون: عمل

جوال

..... فاكس

..... بريد إلكتروني

معلومات عن المشروع

الاسم التجاري للمشروع:

عنوان المشروع: منطقة مدينة

نوع الملكية:

- يرفق صورة من الصك الشرعي مع الأصل مملوكة
- يرفق عقد الإيجار لمدة 10 سنوات موثق من مكتب عقاري مستأجرة
- يرفق صورة من قرار التوزيع مع الأصل موزعة من الوزارة
- يحدد الموقع المطلوب ويربط بمعالم معروفة في رسم كروكي مطلوبة من الوزارة وتحدد إحداثياته.

نشاط (أنشطة) المشروع:

الصفة القانونية:

فرد شركة مؤسسة أخرى

موقع المشروع:

موقع بحرية: أرض ساحلية داخل البحر

موقع داخلية: مرتبط بمشروع زراعي غير مرتبط بمشروع زراعي

المساحة المخصصة للمشروع: هكتار

نظام المشروع:

إستزراع داخلي إستزراع بحري إستزراع بحري

موقع بحرية:

نظام مفتوح: برك مسيجات أحواض خرسانية أقفاص عائمة

نظام مغلق

موقع داخلية:

نظام مفتوح: برك خزانات أحواض خرسانية

نظام مغلق: مرتبط بمشروع زراعي غير مرتبط بمشروع زراعي

نوع الكائن المستزرع: أخرى روبيان أسماك

إسم النوع (الأنواع) المستزرع:

الإسم العربي الدارج

الإسم الإنجليزي الدارج

الإسم العلمي

طاقة المشروع الإنتاجية: طن/ عام

تمويل المشروع

رأس مال خاص

قرض من صندوق التنمية الزراعية

مصادر أخرى

تذكر

شروط الحصول على ترخيص مشروع استزراع مائي

أولاً: مشاريع المياه الداخلية

شروط الحصول على الترخيص:

1. تقديم طلب لهذه الإدارة أو أحد فروع الثروة السمكية لإنشاء مشروع استزراع مائي مع ذكر نوعه وطاقته الإنتاجية مرافقاً به المستندات التالية:

✓ للأفراد تقديم صورة إثبات الهوية الوطنية وللشركات والمؤسسات تقديم صورة إثبات الهوية الوطنية مع صورة مصدقة من السجل التجاري.

✓ صورة صك الملكية أو صورة مصدقة من عقد الإيجار لموقع المشروع لا نقل مدة عن عشر سنوات موثق من مكتب عقاري.

✓ رسم كروكي لموقع المشروع وتحديده بالإحداثيات.

✓ إثبات المستثمر لحاليه المالية بتقديم ملاءة مالية من أحد البنوك الوطنية.

2. تقديم دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية المبدئية للمشروع والتي تشتمل على مصادر التمويل الخاصة بالمستثمر بالإضافة إلى:

✓ خطط التدابير الفنية: تشتمل على الأنواع المستترعة والموقع والمرافق ونظم الإنتاج، الأمان الحيوي، الجدول الزمني للإنتاج واستخدام الأعلاف.

✓ متطلبات الكفاءة الاقتصادية: تشتمل على تقدير التكاليف والتمويل المطلوب ومصادره والحالة المالية للمستثمر.

✓ متطلبات الكفاءة الفنية: وتشتمل على الفريق الإداري والفنى المقترن للمشروع.

3. إجراء مقابلة مع المستثمر من قبل الجهة المختصة بهدف تقديم عرض مرئي يوضح مضمون دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية المبدئية للمشروع أمام لجنة فنية مشكلة من قبلها.

4. تقدير حالة المياه الجوفية بمنطقة المشروع للتأكد من مناسبتها كمًّا ونوعًّا وفقاً لاحتياجات المشروع:

أ - إذا كان المشروع السمكي يعمل بالنظام المفتوح داخل مشروع زراعي قائم يجب ألا تزيد الاحتياجات المائية بالمشروع السمكي عن الاحتياجات المائية للمشروع الزراعي.

ب - إذا كان المشروع السمكي يعمل بالنظام المغلق داخل مشروع زراعي قائم يجب ألا يزيد معدل تغيير المياه في المشروع السمكي عن 20% من إجمالي حجم المياه بالمشروع السمكي.

ج - إذا كان المشروع السمكي غير مرتبط بمشروع زراعي قائم يجب إتباع نظام إدارة المياه المغلق شريطة ألا يزيد معدل تغيير المياه في المشروع السمكي عن 5% من إجمالي حجم المياه بالمشروع السمكي ، وإعداد دراسة عن أوجه الاستفادة من المياه المنصرفه.

5. موافقة لجنة البت.

6. تقديم دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية النهائية للمشروع:

7. إصدار تراخيص المشروع وفقاً لما يلي:

أ- الترخيص الإنثائي للمشروع، وتحدد مدة وفقاً لدراسة الجدوى الفنية والاقتصادية النهائية.

بـ الترخيص التشغيلي للمشروع ومدته ثلاثون عاماً (قابلة للتجديد) بعد التأكيد من الانتهاء من المرحلة الإنسانية وفق الموصفات الفنية بدراسة الجدوى الفنية والاقتصادية النهائية.

8. تقديم المستثمر تعهد كتابي بالإلتزام والتقييد بكل ما ورد بالعقد المبرم بينه وبين هذه الوزارة حال الموافقة على الترخيص، وفي حالة مخالفة المستثمر لنصوص العقد يحق لهذه الإدارة فسخ التعاقد بعد إنذار المستثمر.

ثانياً: مشاريع المياه البحرية الساحلية

تقديم طلب بذلك لهذه الإدارة أو أحد فروع الثروة السمكية أو أحد فروع الزراعة مرفقاً به نموذج طلب موافقة على إقامة مشروع استثماري ساحلي لاستزراع الأحياء المائية بعد تعبئته مرفقاً به المستندات التالية :

أ- رسم كروكي لموقع المشروع وتحديده بالإحداثيات.

ب- صورة من الهوية الوطنية، أو صورة من السجل التجاري للشركات والمؤسسات أو صورة من جواز السفر للمستثمر الأجنبي.

ج- كافة التعهادات ذات العلاقة (مرفق).

1- إحضار المستثمر ما يثبت قدرته المالية لإنشاء وتشغيل المشروع (بيان الملاعة من أحد البنوك).

2- إجراء مقابلة مع المستثمر وتقديم عرض مرئي ودراسة فنية إقتصادية مبدئية موضح بها أهداف المشروع وخطة وآليات العمل.

3- التقييم الفني لموقع المشروع وتحديد مساحته من قبل الاختصاصيين بالجهة المختصة.
4- موافقة لجنة البت.

5- تحري وكالة الوزارة لشؤون الأراضي عن عائدية الموقع لصالح الوزارة.
6- إصدار موافقة مبدئية لاختبارات موقع المشروع.

- 8- تقديم دراسة بيئية متخصصة للمشروع إلى الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة.
 - 9- موافقة اللجنة الخمسية على أعمال الردم والدفن والتجريف.
 - 10- تقديم دراسة جدوى فنية واقتصادية نهائية للجهة المختصة بطاقة متوافقة مع مساحة الموقع و์منشآت المشروع، يتم إعدادها من أحد المكاتب الاستشارية المعتمدة لدى هذه الوزارة.
 - 11- إصدار عقد إيجار مع المستثمر من قبل وكالة الوزارة لشئون الأراضي.
 - 12- إصدار التراخيص الخاصة بالمشروع من قبل الجهة المختصة وفق الآلية التالية :
 - أ) الترخيص الإنثائي: تحدد منتهـه وفقاً لدراسة الجدوى الفنية والاقتصادية النهائية للمشروع.
 - ب) الترخيص التشغيلي: منتهـه ثلاثون عاماً قابلة للتجديد.
 - 13- إحالة نسخة من دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية النهائية مع صورة الترخيص الصادر للمشروع إلى صندوق التنمية الزراعية لتمويل المشروع طبقاً لأنظمة في حال طلب المستثمر ذلك.
- ثالثاً: مشاريع المياه البحرية داخل البحر (الأقصاص العائمة)**
- 1- تقديم طلب بذلك لهذه الإدارة أو أحد فروع الثروة السمكية أو أحد فروع الزراعة مرفقاً به نموذج طلب موافقة على إقامة مشروع استثماري داخل البحر لاستزراع الأحياء المائية بنظام الأقصاص العائمة بعد تعبئته مرفقاً به المستندات التالية :
 - أ - رسم كروكي لموقع المشروع وتحديده بالإحداثيات.
 - ب - صورة من الهوية الوطنية، أو صورة من السجل التجاري للشركات والمؤسسات أو صورة من جواز السفر للمستثمر الأجنبي.
 - ج - كافة التعهدات ذات العلاقة (مرفق). - 2- إحضار المستثمر ما يثبت قدرته المالية لإنشاء وتشغيل المشروع (بيان الملاعة من أحد البنوك).

- 3- إجراء مقابلة مع المستثمر وتقديم عرض مرئي لدراسة فنية اقتصادية مبدئية موضح بها أهداف المشروع وخطة وآليات العمل.
- 4- التقييم الفني لموقع المشروع وتحديد مساحته من قبل الاختصاصيين بالجهة المختصة.
- 5- موافقة لجنة البت.
- 6- الموافقة الأمنية للإدارة العامة لحرس الحدود على الموقع.
- 7- إصدار موافقة مبدئية لاختبارات موقع المشروع.
- 8- تقديم دراسة بيئية متخصصة للمشروع إلى الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة.
- 9- موافقة اللجنة الخامسة على مرسي المشروع في حالة حاجة المشروع لذلك.
- 10- تقديم المستثمر لدراسة الجدوى الفنية والاقتصادية النهائية للجهة المختصة بطاقة إنتاجية مستهدفة متوافقة مع مساحة الموقع ومنشآت المشروع، يتم إعدادها من أحد المكاتب الاستشارية المعتمدة لدى هذه الوزارة.
- 11- تقوم الجهة المختصة بإصدار التراخيص الخاصة بالمشروع وفق الآلية التالية :
- (أ) الترخيص الإنثائي: تحدد مدتة وفقاً لدراسة الجدوى الفنية والاقتصادية النهائية للمشروع.
- (ب) الترخيص التشغيلي: مدته ثلاثون عاماً قابلة للتجديد.
- 12- إحالة نسخة من دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية النهائية مع صورة الترخيص الصادر للمشروع إلى صندوق التنمية الزراعية لتمويل المشروع طبقاً لأنظمة في حال طلب المستثمر ذلك.

تعهد

يُحظر إنشاء مشاريع الاستزراع المائي في المملكة العربية السعودية دون موافقة هذه الوكالة
أتعهد (نتعهد) أنا (نحن)
المنقدم (المنقدمين) بطلب ترخيص مشروع
بما يلي:
1 - الالتزام بتطبيق كافة البنود الواردة في ضوابط آلية إصدار تراخيص مشاريع الاستزراع
المائي في المياه الداخلية.
2 - الالتزام بفتح سجلات لتدوين جميع المعلومات المتعلقة بمشروعه.
3 - الالتزام بوضع لافتات إرشادية عند أقرب طريق رئيسي يؤدي للمشروع تتضمن إسم
المشروع وموقعه.
4 - الالتزام بعدم توسيع المشروع أو إضافة أي وحدات إنتاجية أخرى دون الحصول على موافقة
هذه الوكالة.
5 - الالتزام بالبدء في تنفيذ المشروع مباشرةً بعد صدور الترخيص، وأن تتم مراحل التنفيذ تحت
الإشراف الفني والإداري المباشر لهذه الإدارة للتأكد من قيام المستثمر بالتنفيذ وفق الجدول
الزماني المذكور بدراسة الجدوى المقدمة والموافق عليها من قبل هذه الوزارة. ويحق لهذه
الإدارة الشخص على المشروع لمتابعة ومراقبة مراحل التنفيذ في أي وقت.
6 - الالتزام بتقديم تقرير فني شهري لهذه الإدارة عن تقدم سير العمل بمراحل تنفيذ المشروع
(تبعنة الاستبيان الخاص بذلك) حتى يتثنى الوقوف على نسب الإنجاز والعقبات التي قد
تواجهها عمليات التنفيذ. ويستمر المستثمر في تزويذ هذه الإدارة بالتقرير الفني الشهري
عن المشروع بعد البدء في العمليات التشغيلية والإنتاجية (تبعنة الاستبيان الخاص بذلك).

- 7 - الالتزام بتوظيف طاقم فني مؤهل لإدارة المشروع، على أن يتم تقديم ما يثبت ذلك إلى هذه الإدارة، وتقوم هذه الإدارة بالمتابعة الدورية للأداء الفني لهذا الطاقم.
- 8 - الالتزام بتحديد منسق فني من قبل المشروع يكون بمثابة ضابط الاتصال بين المشروع وهذه الإدارة.
- 9 - الالتزام بإنجاز دراسات الجدوى الخاصة بمشاريع الاستزراع المائي (أحد متطلبات الترخيص) من قبل أحد المكاتب الاستشارية المعتمدة لدى هذه الوزارة .
- 10- بخصوص المشاريع الساحلية، يلتزم المستثمر بما ورد في المادة الخامسة من (العقد) الموقع معه والتي تنص على أنه: (لا يحق للمستثمر التنازل للغير أو التأجير من الباطن لكل أو جزء من الموقع المؤجر) وعدم الأخذ في الاعتبار طلبات التنازل التي ترد لهذا القطاع والتي يطلب فيها المستثمر المؤجر له موقع ساحلي تنازله لمستثمر آخر.
- 11- الالتزام بالتقيد بالطاقات الإنتاجية الواردة في دراسة الجدوى والموافق عليها من قبل هذه الإدارة والتي صدر الترخيص بناءً عليها.
- 12- الالتزام بالسماح لمنسوبي هذه الوكالة بالشخصوص على المشاريع للمتابعة الفنية للعمليات التشغيلية وأخذ العينات في أي وقت نراه مناسباً.
- 13- يلتزم المستثمر بتطبيق معايير الأمان الحيوي في المشروع.
-
الإسم:
.....
التوقيع:
.....
التاريخ: